

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٩٩/٢٠٠٠ بمبلغ ٩٢٨٣٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره تسعة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتى :
- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٨٣٨٣٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٨٠٠٠٠٠٠ جنيه
مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٩٠٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار
القومى .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأسيسات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً
لايتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لايتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية
إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لايجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك إلا بموافقة
رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٩
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م)

حسنى مبارك

